

Distr.: Limited
11 December 2000
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



اللجنة الإحصائية

الدورة الثانية والثلاثون

٦-٩ آذار/مارس ٢٠٠١

البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت*

جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة

والثلاثين للجنة ومواعيد انعقادها

أنشطة اللجان الفنية ذات الصلة بأعمال اللجنة الإحصائية

مذكرة من الأمين العام

موجز

أعدت هذه المذكرة سعياً لتحقيق المزيد من المواءمة والتنسيق في أعمال اللجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. والغرض من المذكرة هو إطلاع اللجنة الإحصائية على ما تنفذه اللجان الفنية الثماني الأخرى من أنشطة ذات صلة بأعمال اللجنة الإحصائية. وتم تحليل التقرير الذي قدمته كل لجنة من هذه اللجان عن آخر دورة لها، علاوة على البرامج المتعددة السنوات الرسمية إن وجدت. وتركز هذه المذكرة بصفة عامة على الإحصاءات والبيانات والمعلومات ولا يستفيض في وصف أي من المواضيع.

وهذه محاولة أولى لاستعراض أعمال اللجان الفنية التي لها صلات بالإحصاء. وبالنسبة للدورة الثالثة والثلاثين للجنة الإحصائية، ستبذل الجهود اللازمة لاستخلاص الصلات المحددة بالنسبة لأعمال الإحصائية الدولية في مجالين هما مجال اهتمام لجنة السكان والتنمية ولجنة التنمية المستدامة.

وقد ترغب اللجنة في مراعاة هذه المعلومات أثناء نقاشها جميع البنود ذات الصلة في هذه الدورة، ولدى تقريرها جدول أعمالها لدورتها الثالثة والثلاثين ولدى تعديلها برنامجها المتعدد السنوات.

* E/CN.3/2001/1

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٣-١ أولاً - لجنة السكان والتنمية
٣	٧-٤ ثانياً - لجنة التنمية الاجتماعية
٤	١٥-٨ ثالثاً - لجنة حقوق الإنسان
٥	١٨-١٦ رابعاً - لجنة وضع المرأة
٥	٢٤-١٩ خامساً - لجنة المخدرات
٦	٢٧-٢٥ سادساً - لجنة منع الجريمة والعدالة الاجتماعية
٦	٣١-٢٨ سابعاً - اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية
٧	٣٣-٣٢ ثامناً - لجنة التنمية المستدامة

أولا - لجنة السكان والتنمية

(ج) السكان والتعليم والتنمية (٢٠٠٣).

ثانيا - لجنة التنمية الاجتماعية

٤ - عُقدت الدورة الثامنة والثلاثون للجنة التنمية الاجتماعية في شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠٠٠. والموضوعان الخاصان اللذان تناولتهما كان "مساهمة اللجنة في الاستعراض الشامل لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية" و "استعراض خطط وبرامج عمل الأمم المتحدة ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية".

٥ - وفي قرارها ١/٣٨ المعنون "الاستعراض والتقييم الشاملان لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية" استعرضت اللجنة، من بين ما استعرضته، الأهداف الكمية للقمة. وبالنسبة للأهداف التسعة ذات الصلة مثلا بالتعليم والوفيات والتي تحدد تحقيقها في عام ٢٠٠٠، تشير البيانات المتاحة إلى أن التقدم المحرز في هذه المجالات لا يزال غير مرض. وعلاوة على ذلك، أشارت اللجنة إلى "أن سعي الحكومات الوطنية إلى جميع مؤشرات كفية وكمية واسعة النطاق وموزعة تفصيليا من أجل تقييم التقدم المحرز في المجالات المشمولة بالأهداف يكشف عن التحديات الكبيرة التي يمثلها هذا العمل. ويمكن للحكومات أن تسعى في هذا الصدد إلى التماس المساعدة من المنظمات الدولية. ومنذ انعقاد القمة بذلت جهود لتحسين هذه البيانات من ناحية نوعيتها وشموليتها القطرية ومواقبتها. ونوقشت مسائل أخرى شملت القضاء على الفقر والعمالة الكاملة. وفي إطار المباحثات التي تناولت الموضوع الأخير، ذكرت اللجنة انعدام أدوات القياس العامة لتقييم العمل غير المأجور الذي تؤديه المرأة^(٢).

٦ - وفيما يتعلق بالموضوع الخاص الثاني "استعراض خطط وبرامج عمل الأمم المتحدة ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية"، أوصت اللجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع القرارين المعنونين "متابعة السنة الدولية

١ - عُقدت الدورة الثالثة والثلاثون للجنة السكان والتنمية في آذار/مارس ٢٠٠٠ وكان موضوعها الخاص "السكان والمسائل الجنسانية والتنمية".

٢ - وفي القرار ١/٢٠٠٠ المعنون "السكان والمسائل الجنسانية والتنمية" تطلب للجنة إلى شعبة السكان التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة أن تواصل إدماج المنظور الجنساني في جميع بحوثها المتعلقة بالسياسات والمستويات والاتجاهات السكانية، بما في ذلك تحليل البيانات الديمغرافية، والاجتماعية والاقتصادية المصنفة على أساس السن والجنس، وذلك حتى تتمكن الحكومات من الاستفادة عن طريق التوصل إلى فهم أعمق للعلاقات القائمة بين السكان والمسائل الجنسانية والتنمية على النطاق العالمي ومن خلال إجراء عمليات مقارنة بين البلدان. وتطلب أيضا إلى شعبة السكان أن تولي اهتماما خاصا؛ عند القيام بعمليات التحليل هذه، إلى العلاقات الدينامية بين الجنسين والآثار الديمغرافية المترتبة على وباء فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، ووفيات الرضع، والأطفال والوفيات النفاسية، وشيخوخة السكان، وإلى تحسين الوصف والتحليل الإحصائيين للظواهر المتعلقة بجميع أشكال التمييز وإساءة معاملة المرأة والطفلة، بما في ذلك الاعتداء الجنسي، والاستغلال، والاتجار والعنف، فضلا عن الأبعاد الجنسانية للهجرة^(١).

٣ - الموضوعات التي ستتناولها اللجنة في دوراتها القادمة هي:

(أ) السكان والبيئة والتنمية (٢٠٠١)؛

(ب) الحقوق الإنجابية والصحة الإنجابية، مع التركيز على وجه الخصوص على فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)؛ (٢٠٠٢)؛

١٠ - وفي قرارها ٤٤/٢٠٠٠ المعنون، "الاتجار بالنساء والفتيات"، أكدت اللجنة الحاجة إلى اتباع نهج عالمي للقضاء على الاتجار بالنساء والأطفال، وما يتسم به من أهمية في هذا الصدد جمع البيانات بصورة منهجية وإعداد دراسات شاملة، بما في ذلك عن أساليب عمل شبكات الاتجار^(٥).

١١ - وفي قرارها ٤٥/٢٠٠٠ المعنون "القضاء على العنف ضد المرأة"، شجعت اللجنة الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة على ضمان قدر أكبر من التعاون الدولي ومن الاهتمام الوطني في مجال جمع بيانات ووضع مؤشرات عن مدى ما يمارس من عنف ضد النساء والفتيات، وطبيعة هذا العنف وعواقبه، وعن تأثير وفعالية السياسات والبرامج الرامية إلى مكافحة هذا العنف. وفي القرار نفسه، تناولت اللجنة مرارا وتكرارا ضرورة وضع بيانات مفصلة حسب نوع الجنس، على سبيل المثال، بشأن أسباب العنف ضد المرأة وآثاره^(٦).

١٢ - وفي قرارها ٥١/٢٠٠٠ المعنون "حقوق الإنسان للمعوقين"، دعت اللجنة الحكومات والمنظمات غير الحكومية إلى تجميع المعلومات والبيانات الملائمة عن الأشخاص المعوقين للمساعدة في صياغة سياسات فعالة لتناول قضايا التكافؤ^(٧).

١٣ - وفي قرارها ٥٣/٢٠٠٠ المعنون "المشردون داخليا"، رحبت اللجنة بإنشاء قاعدة البيانات العالمية بشأن المشردين داخليا^(٨).

١٤ - وفي قرارها ٨٥/٢٠٠٠ المعنون "حقوق الطفل"، طلبت اللجنة إلى الدول تعزيز جهودها الرامية إلى تحسين النظم الوطنية لجمع بيانات شاملة وتفصيلية، بما في ذلك بيانات خاصة بكل جنس على حدة، فيما يتعلق بكافة المجالات التي تشملها الاتفاقية^(٩).

١٥ - وفي قرارها ٨٦/٢٠٠٠ المعنون "حقوق الإنسان والإجراءات المواضيعية"، طلبت اللجنة إلى الأفرقة العاملة

لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة". و "مواصلة تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين من جانبهم ولفائدتهم وبالتعاون معهم". وفيما يتعلق بالقرار الأول، ترد معلومات إضافية في تقرير الأمين العام عن البرامج الإحصائية القائمة فيما يتعلق بما تعلنه الأمم المتحدة من سنوات واحتفالات خاصة مختارة (E/CN.3/2001/15) المعروض على اللجنة الإحصائية. وفيما يخص القرار الثاني، فإن لجنة التنمية الاجتماعية أوصت بأن تحت الجمعية العامة الهيئات والمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة على أن تعمل بصورة وثيقة مع برنامج الأمم المتحدة للمعوقين من أجل تعزيز حقوقهم، بما في ذلك الأنشطة التي يُضطلع بها على الصعيد الميداني، من خلال تبادل المعارف والخبرات والنتائج والتوصيات المتعلقة بالمعوقين^(١٠) (انظر أيضا الفرع الثالث تحت عنوان لجنة حقوق الإنسان).

٧ - ومن المقرر اعتماد برنامج عمل اللجنة المتعدد السنوات للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦ في دورتها الرابعة والثلاثين التي ستعقد في عام ٢٠٠١.

ثالثا - لجنة حقوق الإنسان

٨ - عقدت الدورة السادسة والخمسون للجنة حقوق الإنسان في آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠٠٠.

٩ - وفي القرار ٩/٢٠٠٠ المعنون "مسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان، ودراسة المشاكل الخاصة التي تواجهها البلدان النامية في جهودها الرامية إلى إقرار هذه الحقوق" قررت اللجنة أن تكرر طلبها إلى المفوضة السامية أن تنظم في عام ٢٠٠١، وهو عام الذكرى الخامسة والعشرين لبدء نفاذ العهد حلقة عمل لتحديد معايير ومؤشرات تنموية تدريجية تتصل بالحق في التعليم^(١١).

خامسا - لجنة المخدرات

١٩ - عُقدت الدورة الثالثة والأربعون للجنة المخدرات في آذار/مارس ٢٠٠٠.

٢٠ - وقامت اللجنة مرارا وتكراراً بمعالجة مسألة مشكلات البيانات، وعلى الأخص انعدام البيانات ككل أو رداءة البيانات المتاحة. وشددت اللجنة بشكل عام على ضرورة وضع بيانات سليمة ودقيقة ومتوازنة^(١١) إلى جانب استخدام تعاريف متماثلة.

٢١ - وفي قرارها ١/٤٣ المعنون "تبسيط الاستبيان المتعلق بالتقارير السنوية" غيرت اللجنة الاستبيان المتعلق بالتقارير السنوية في المقام الأول من أجل تفادي أي ازدواجية مع الاستبيان الذي يُعد مرة كل سنتين. وطلبت اللجنة إلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات أن يواصل تنقيح الاستبيان، وأن يستخدم تكنولوجيا المعلومات لمساعدة البلدان على تحسين كفاءتها من حيث كيفية تقديم استبيان التقارير السنوية بشأن تعاطي المخدرات. ودعت كذلك إلى القيام بتحليل البيانات وتعميمها بشكل أجدى. وأحاطت اللجنة علماً بالتوافق في الآراء الذي توصل إليه الخبراء التقنيون في اجتماع عقد في لشبونة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ بشأن مبادئ نظم المعلومات المتعلقة بالمخدرات وهياكلها ومؤشراتها^(١٢). (انظر أيضاً E/CN.7/2000/CRP.3.

٢٢ - وفي قرارها ٢/٤٣ المعنون "متابعة خطة العمل لتنفيذ الاعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات" أعادت اللجنة التأكيد على أهمية استخدام تعاريف ومؤشرات وإجراءات متماثلة، على النحو المبين بالتفصيل في الاعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات^(١٤). وأثناء المداولات، تم تحديد دور برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات على أنه يشمل أموراً عدة من بينها تقديم المساعدة لأجل إنشاء نظم معلومات وطنية، مع تضمينها بيانات عن المؤشرات

والمقررين الخاصين والممثلين والخبراء المعيّنين بمواضيع محددة تضمين تقاريرهم على نحو منتظم بيانات مبوبة حسب نوع الجنس... وكذلك تضمينها، ما أمكن، معلومات مبوبة حسب العمر^(١٠).

رابعا - لجنة وضع المرأة

١٦ - عُقدت الدورة الرابعة والأربعون للجنة وضع المرأة في الفترة من ٢٨ شباط/فبراير إلى ٢ آذار/مارس ٢٠٠٠. وكان الموضوعان المحددان للذات تناولتهما هما "متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة" وإجراء "استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ منهاج العمل".

١٧ - وفي جلسة نقاش حول القضايا والاتجاهات الناشئة والنهج الجديدة في تناول القضايا التي تمس حالة المرأة أو المساواة بين المرأة والرجل، أشير إلى الصعوبات التي تعترض عملية جمع بيانات شاملة قابلة للمقارنة بشأن العنف ضد المرأة، ولا سيما في الإطار المتزلي، كما تم التشديد على ضرورة مواصلة الجهود من أجل وضع منهجية عمل لجمع مثل هذه البيانات^(١١).

١٨ - وأثناء دورتها لعام ٢٠٠١، ستعتمد اللجنة برنامجاً متعدد السنوات للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥. وحسب جدول الأعمال الخاص بالدورة القادمة، سيتضمن جدول الأعمال موضوعين محددتين - إضافة إلى متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة الذي عُقد في بيجين في عام ١٩٩٥ ودورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين، والتنمية والسلم للقرن الحادي والعشرين" والمسألتان المواضيعيتان هما "المرأة والطفلة" و"فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)" و"نوع الجنس وجميع أشكال التمييز، لا سيما العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب".

سادسا - لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

٢٥ - عقدت الدورة التاسعة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في نيسان/أبريل ٢٠٠٠.

٢٦ - وأثناء المداولات التي جرت بشأن أعمال المركز المعني بمنع الاجرام الدولي والادارة الاستراتيجية والمسائل البرنامجية تم التشديد على ضرورة توزيع الاستبيانات في أوانها: ولاحظت اللجنة أن من المستصوب توزيع الاستبيانات في أوانها حتى يتاح للدول الأعضاء وقت كاف للإجابة عليها. وشدد بعض المتكلمين على وجوب تجهيز تلك الاستبيانات بطريقة تتيح وقتا كافيا للدول لإجراء مشاورات مع جميع الأجهزة الوطنية المعنية^(١٨).

٢٧ - ووضعت اللجنة إجراءً تقرر للجنة بموجبه في كل عام الموضوع المحوري البارز لدورتها اللاحقة. وسيكون الموضوع ذو الأولوية للدورة العاشرة "التقدم المحرز في الإجراءات العالمية لمحاربة الفساد".

سابعا - اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

٢٨ - عقدت آخر دورة للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وهي الدورة الرابعة، في أيار/مايو ١٩٩٩. وكان الموضوع الرئيسي "الشراكات والتواصل في مجال العلم والتكنولوجيا لأغراض بناء القدرات الوطنية".

٢٩ - وأثناء مباحثات أجزائها أحد الأفرقة بشأن التكنولوجيا الاحيائية أشير إلى أنه يلزم توافر معلومات وقاعدة بيانات تغطي طائفة أوسع من الكائنات المحورة وراثياً وذلك لزيادة فهم نمط تطور هذه الكائنات وآثارها المحتملة على البيئة^(١٩).

٣٠ - وأقرت اللجنة نصا معنوناً "رؤية مشتركة"، أعربت فيه عن قلقها لأن عالم القرن الحادي والعشرين

الأساسية المعترف بها إقليمياً ودولياً، ودعم البلدان والمناطق في تنمية القدرة على جمع البيانات. ولاحظت اللجنة أن التصدي لهذه المشكلات كان في بعض الأحيان يعوقه الافتقار إلى البيانات الموثوقة. وعليه، كانت هناك حاجة ماسة إلى الاستثمار في مجال تحسين نظم جمع البيانات، وذلك مثلاً في حال تعاطي الميثامفيتامين في آسيا. وكان من العناصر المركزية لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات استحداث مجموعة من المؤشرات الأساسية لدعم شبكات جمع البيانات الإقليمية وتقديم المساعدة إلى البلدان في استحداث طرائق ملائمة للسياقات الخاصة بها على الصعيد الوطني، لأجل الإبلاغ في التقارير عن حالة تعاطي المخدرات بطريقة قابلة للمقارنة وذات مصداقية^(١٥).

٢٣ - وفي قرارها ٧/٤٣، المعنون "تعزيز التعاون الإقليمي من خلال قاعدة بيانات إقليمية بشأن الجرائم المتصلة بالمخدرات"، طلبت اللجنة إلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات أن يتخذ خطوات لضمان تقديم المساعدة، رهنا بتوفر التبرعات، من أجل أن تُنشأ في طهران قاعدة بيانات إقليمية لمنطقة جنوب غربي آسيا بشأن الجرائم المتصلة بالمخدرات^(١٦).

٢٤ - وفي قرارها ١٠/٤٣، المعنون "تعزيز التعاون الإقليمي والدولي على مكافحة صنع العقاقير الاصطناعية وخصوصاً المنشطات الأمفيتامينية، والاتجار بها واستهلاكها بصورة غير مشروعة"، شددت اللجنة على ضرورة وجود بيانات موثوقة وقابلة للمقارنة تتيح فهماً موضوعياً لطبيعة ونطاق مشكلة العقاقير الاصطناعية وتقييمها سليماً لفعالية التدابير المضادة. وطلبت كذلك إلى برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات أن يساعد على إنشاء نظام إقليمي حتى يتسنى جمع بيانات موثوقة وقابلة للمقارنة لتقييم الاتجاهات الوطنية والإقليمية فيما يتعلق بطبيعة وحجم تعاطي العقاقير^(١٧).

- (٢) المرجع نفسه، الملحق رقم ٦ (E/2000/26)، الفصل الأول، الفرع جيم، القرار ١/٣٨، المرفق، الفقرتان ٧ و ١٥.
- (٣) المرجع نفسه، الفرع ألف، مشروع القرار الثاني، الفقرة ٥.
- (٤) المرجع نفسه، الملحق رقم ٣ (E/2000/23)، الفصل الثاني، القرار ٩/٢٠٠٠، الفقرة ١٢ (ب).
- (٥) المرجع نفسه، القرار ٤٤/٢٠٠٠، الفقرة الثامنة من الديباجة.
- (٦) المرجع نفسه، القرار ٤٥/٢٠٠٠، الفقرتان ٦ و ١٥ (ز).
- (٧) المرجع نفسه، القرار ٥١/٢٠٠٠، الفقرة ٢٦.
- (٨) المرجع نفسه، القرار ٥٣/٢٠٠٠، الفقرة ١٧.
- (٩) المرجع نفسه، القرار ٨٥/٢٠٠٠، الفقرة ١٠.
- (١٠) المرجع نفسه، القرار ٨٦/٢٠٠٠، الفقرتان ١٥ (هـ) و (و).
- (١١) المرجع نفسه، الملحق رقم ٧ (E/2000/27)، المرفق الأول، الفقرة ٦.
- (١٢) المرجع نفسه، الملحق رقم ٨ (E/2000/28)، الفصل الأول، الفرع ألف، مشروع القرار الثالث، الفقرة ٣.
- (١٣) المرجع نفسه، الفرع جيم، القرار ١/٤٣، الفقرة الأخيرة من الديباجة، والفقرتان ٤ و ٥.
- (١٤) المرجع نفسه، القرار ٢/٤٣، الفقرة الثالثة من الديباجة.
- (١٥) المرجع نفسه، الفصل الثالث، الفرع باء.
- (١٦) المرجع نفسه، الفصل الأول، الفرع جيم، القرار ٧/٤٣، الفقرة ٣.
- (١٧) المرجع نفسه، القرار ١٠/٤٣، الفقرة الأخيرة من الديباجة والفقرة ١٠.
- (١٨) المرجع نفسه، الملحق رقم ١٠ (E/2000/30)، الفصل الرابع، الفقرة ٢٨، والفصل الخامس، الفقرة ٣٧.
- (١٩) المرجع نفسه، الملحق رقم ١١ (E/2000/31)، الفصل الثالث، الفقرة ٨.
- (٢٠) المرجع نفسه، الفقرة ٩.

سيكون عالماً تتسع فيه سبل الحصول على المعرفة وتقل تكلفتها. وسيصبح تحديد دقة المعلومات وجودتها أمراً أصعب. وبما أن مجال الحماية الذي توفره براءات الاختراع وحقوق التأليف يتسع بصورة أكبر بكثير ليشمل أشكال الحياة وبنوك البيانات. فثمة حاجة إلى طرح السؤال المشروع عما إذا كان هناك توازن مناسب بين تقديم حافز للاستثمار في مجال إيجاد المعرفة والحفاظ على تقليد الانفتاح والتبادل الحر للمعلومات العلمية^(٢٠).

٣١ - ولا يوجد برنامج رسمي متعدد السنوات. وسيكون الموضوع الفني الذي سنتناوله الدورة القادمة للجنة "بناء القدرات الوطنية في مجال التكنولوجيا الأحيائية".

ثامنا - لجنة التنمية المستدامة

٣٢ - عقدت الدورة الثامنة للجنة التنمية المستدامة في ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٩ وفي الفترة من ٢٤ نيسان/أبريل إلى ٥ أيار/مايو ٢٠٠٠^(٢١). وترد المعلومات التفصيلية المتعلقة بأعمال لجنة التنمية المستدامة بشأن المؤشرات في تقرير الأمين العام عن البرامج الإحصائية القائمة فيما يتعلق بما تعلنه الأمم المتحدة من سنوات واحتفالات خاصة مختارة (E/CN.3/2001/15)، المعروض على اللجنة الإحصائية.

٣٣ - ووفقاً لبرنامج عمل اللجنة المتعدد السنوات للفترة ١٩٩٨-٢٠٠٢، فإن مواضيع دورة عام ٢٠٠١ هي "الغلاف الجوي والطاقة" (كموضوع قطاعي)، و "تسخير المعلومات لأغراض اتخاذ القرارات والمشاركة والتعاون الدولي من أجل بيئة تمكينية" (كموضوع شامل لعدة قطاعات) و "الطاقة والنقل" (كقطاع اقتصادي/فئة رئيسية). وستخصص دورة عام ٢٠٠٢ لاستعراض شامل كل ١٠ سنوات لنتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية.

الحواشي

(١) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٠، الملحق رقم ٥ (E/2000/25)، الفصل الأول، الفرع ألف، القرار ١/٢٠٠٠، الفقرتان ١ و ٢.